فسمعه عمر وبلال فسبق عمر بلالا الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاخبره بما فقال عليه الصلاة والسلام لبلال
سبقك بها عمر وظاهره ان عمر وبلالا سمعا ذلك في اليقظة
وقد وردت احاديث تدل على ان الاذان شرع
بمكة قبل الهجرة منها للطبراني من طريق سالم بن عبد الله
ابن عمر عن ابيه قال لما اسري بالنبي صلى الله عليه وسلم
اوحى الله تعالى اليه الاذان فنزل به وعلمه بلالا وفي
اسناده طلحة بن زيد وهو متروك ومنها للدارقطني والاوزاعي
من حديث انس ان جبريل امر النبي صلى الله عليه وسلم
بالاذان حين فرضت الصلاة واسناده ضعيف ومنها
حديث البزار عن علي المتقدم قال في فتح الباري والحق انه
لا يصح شيء من هذه الاحاديث وقد جزم ابن المنذر بانه
عليه الصلاة والسلام كان يصلي لغير اذان منذ فرضت
الصلاة بمكة الى ان هاجر الى المدينة الى ان وقع التشاور
في ذلك والله اعلم فان قلت هل اذن عليه الصلاة
والسلام بنفسه قط اجاب السهيلي بانه روى الترمذي
من طريق ندبة عن علي عمرو بن الرماح قاضي بلخ يرفعه الى
ابي هريرة انه صلى الله عليه وسلم اذن في سفرة وصلى
وهم على رواحلهم الحديث قال فنزح بعض الناس بهذا
الحديث الى انه عليه الصلاة والسلام اذن بنفسه انتهى
ولبس هذا من حديث ابي هريرة انما هو من حديث يعلى
ابن مرة وكذا جزم النووي بانه عليه الصلاة والسلام اذن
مرة في السفر وعزاه للترمذي وقواه لكن روى الحديث الدارقطني

وقال

وقال فيه امر بلالا ان ولم يقل اذن قال السهيلي والمفصل
يقضي على المجمل المحتمل وفي مسند احمد من الوجه الذي
اخرج منه الترمذي هذا الحديث فامر بلالا فاذن قال
في فتح الباري فعرف ان في رواية الترمذي اختصارا
وان قوله اذن امر كما يقال اعطى الخليفة فلانا الف وانما
باشر العطاء غيره ونسب للخليفة لكونه امر الذي نعم
ثبت في صحيح مسلم وغيره انه صلى الله عليه وسلم صلى
خلف عبد الرحمن بن عوف ولفظه عن المغيرة بن شعبة
انه غزى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تبوك فتبرز
رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الغائط فحملت معه
اداوة قبل صلاة الفجر الحديث الى ان قال فاقبلت معه حتى
نجد الناس قد قدموا عبد الرحمن فصلى بهم فادرك رسول
الله صلى الله عليه وسلم احدى الركعتين فصلى مع الناس
الركعة الاخرة فلما سلم عبد الرحمن بن عوف قام رسول الله
صلى الله عليه وسلم يتم صلاته فافزع ذلك المسلمين
فاكثروا التسبيح فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم
صلاته اقبل عليهم ثم قال احسنتم او قال اصبتم يغبطهم ان
صلوا لوقتها ورواه ابو داود في السنن بنحوه ولفظه ووجدنا
عبد الرحمن وقد ركع بهم ركعة من صلاة الفجر فقام رسول الله
صلى الله عليه وسلم فصف مع المسلمين فصلى وراء عبد الرحمن
ابن عوف الركعة الثانية ثم سلم عبد الرحمن فقام النبي صلى
الله عليه وسلم فصلاته الحديث قال النووي فيه جواز اقتدا
الفاضل بالمفضول وجواز اقتدا النبي صلى الله عليه وسلم خلف

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)